

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

وقول اﻻ تعالى { وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم فليستأذنوا } / النور 59 / .
وقال مغيرة احتلمت وأنا ابن ثنتي عشرة سنة . وبلوغ النساء في الحيض .
لقوله D { واللائي يئسن من المحيض من نسائكم - إلى قوله - أن يضعن حملهن } / الطلاق 4 / .
وقال الحسن بن صالح أدركت جارة لنا جدة بنت إحدى وعشرين سنة .
[ش (الحلم) البلوغ مبلغ الرجال ويكون ذلك بخروج مادةمني من الذكر وبالحيض من
الأنثى أو ببلوغهما خمسة عشر عاما عند الشافعي C تعالى . (فليستأذنوا) في الدخول
عليكم في جميع الأوقات . (يئسن) انقطع حيضهن وليس لهن أمل أن يحضن بعده . وتتم الآية
{ إن ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر واللائي لم يحضن وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن ومن
يتق اﻻ يجعل له من أمره يسرا } . (ارتبتم) شككتم في عدتهن . (لم يحضن) لصغرهن . (
أولات الأحمال) الحبالى صاحبات الحمل . (أجلهن) انقضاء عدتهن . (يضعن) يلدن]